

وزارة التموين والتجارة الداخلية

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد المعايير التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

لعام المالى ٢٠٠٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٨٩١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩١ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٤٠٠٥/٩/٢٢

باعتماد المعايير التخطيطية (التقديرية) للغرفة لعام المالى ٢٠٠٦ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٤٠٠٥/١٢/٣ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد المعايير التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٦ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٩٢٥٢١٥ جنيهاً (فقط تسعمائة وخمسة وعشرون ألفاً ومائتان وخمسة عشر جنيهاً لا غير) وجملة المصاريف التقديرية مبلغ ٨٦٢٨١١ جنيهاً (فقط ثمائة واثنان وستون ألفاً وثمانمائة وأحد عشر جنيهاً لا غير) بفائض قدره ٦٢٤٠٤ جنيهات (فقط اثنان وستون ألفاً وأربعين جنيهاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٤٠٠٥/١٢/٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن